S250210

SNHR
الشبكة السورية لحقوق الإنسان
SYRIAN NETWORK FOR HUMAN RIGHTS

بيان

الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان تدين احتجاز قوات الاحتلال الإسرائيلي لطاقم إسعاف تابع للهلال الأحمر العربي السوري في محافظة القنيطرة في 15 شباط/فبراير 2025

الخميس 20 شباط 2025

الشبكة السورية لحقوق الإنسان، تأسَّست نهاية حزيران 2011، غير حكومية، مُستقلة، اعتمدت عليها المفوضية السامية لحقوق الإنسان مصدراً أساسياً في جميع تحليلاتها التي أصدرتها عن حصيلة الضحايا في سوريا.

لاهاي – الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان:

في 15 شباط/فبراير 2025، وثّقت **الشبكة السورية لحقوق الإنسان** قيام عناصر من قوات الاحتلال الإسرائيلي في منطقة رسم الشارع في ريف محافظة القنيطرة، باعتراض سيارة إسعاف تابعة **للهلال الأحمر العربي السوري**، واحتجاز طاقمها المكوّن من أربعة أفراد: **ثلاثة متطوعين وسائق**، وذلك أثناء نقلهم **سيدة مريضة** من **مشفى الجولان** إلى منزلها الواقع في **رسم الشارع**.

ووفقاً لمعلومات حصلت عليها **الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان** من مصادر محلية موثوقة، فقد تم **تنسيق دخول سيارة الإسعاف مسبقاً** بين **قوة الأمم المتحدة لمراقبة فضّ الاشتباك** وقوات الاحتلال الإسرائيلي **التي توغّلت حديثاً في الأراضي السورية**، وذلك بهدف **إيصال المريضة إلى منزلها**. **ورغم هذا التنسيق**، قامت **دورية تابعة لجيش الاحتلال الإسرائيلي** باعتراض السيارة، **وأجبرت طاقمها على النزول، حيث تم تقييدهم وتغطية أعينهم واقتيادهم إلى جهة مجهولة**، قبل أن يتم الإفراج عنهم بعد ثلاث ساعات، دون تقديم أي مبرر قانوني أو توضيح لأسباب احتجازهم.

كما أكدت مصادر الشَّبكة أنّ **عناصر الدورية الإسرائيلية استولوا على سيارة الإسعاف**، وقادها الجنود بأنفسهم لإيصال **السيدة المريضة إلى منزلها، في تصرف تعسفي وغير قانوني**.

انتهاك خطير للقانون الدولي الإنساني

تحدد تؤكد **الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان** أنَّ ممارسات **الاحتلال الإسرائيلي** في المناطق التي توغّل إليها منذ كانون الأول/ديسمبر 2024 في محافظة القنيطرة، تشكّل خرقاً واضحاً للقانون الدولي الإنساني وانتهاكاً لمبادئ **السيادة الوطنية** المنصوص عليها في **ميثاق الأمم المتحدة**، في محاولة **لفرض أمر واقع جديد** يتناقض مع القانون الدولي.

كما أنَّ **احتجاز طاقم الإسعاف التابع للهلال الأحمر العربي السوري** يمثل انتهاكاً مباشراً **للمادة 19 من اتفاقية جنيف الأولى لعام 1949**، التي تنص على **حماية الوحدات الطبية وسيارات الإسعاف، ومنع التعرض لها أو احتجازها**، كما يُعتبر **اعتقالاً تعسفياً مخالفاً للمادة 9 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية**، ويشكّل **معاملة مهينة تتعارض مع اتفاقية مناهضة التعذيب**.

علاوة على ذلك، **فإنَّ التوغّل الإسرائيلي في الأراضي السورية** يشكّل **خرقاً للمادة 2 (4) من ميثاق الأمم المتحدة**، التي تحظر استخدام القوة ضد سيادة الدول، كما يعد **انتهاكاً خطيراً لاتفاقيات فضّ الاشتباك الموقعة** بين سوريا وإسرائيل عام 1974، ويمثل **تعدياً صارخاً على مبدأ السيادة الوطنية**.

إدانة التوغل الإسرائيلي وانتهاكاته المستمرة

تُدين **الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان** بشدة **التوغّل البري الإسرائيلي** الذي يستهدف القرى والبلدات الحدودية في محافظة القنيطرة، وما يرافقه من **انتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني**، بما في ذلك **احتجاز الطواقم الطبية والإنسانية وعرقلة عملهم**.

وترى الشَّبكة أنَّ هذه الممارسات **تقوّض جهود الحكومة الانتقالية السورية** في إدارة المرحلة بسلام واستقرار، كما تُعرقل الجهود **الإنسانية والطبية** الرامية إلى تقديم الخدمات للمحتاجين في المناطق المحتلة.

توصيات الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان

1. إلى المجتمع الدولي:

- ممارسة ضغوط قانونية ودبلوماسية مكثفة على إسرائيل لإجبارها على الالتزام بالقانون الدولي الإنساني، ووقف انتهاكاتها بحق الطواقم الطبية والإنسانية.
- تعزيز آليات الرقابة الدولية على الأوضاع الإنسانية في المناطق المتضررة، لضمان حماية العاملين في المجال الإنساني ومنع استغلال التوغّل العسكري الإسرائيلي لفرض وقائع جديدة على الأرض.

2. إلى الأمم المتحدة والمنظمات الدولية:

- إجراء تحقيق مستقل حول احتجاز الطاقم الطبي والانتهاكات الإسرائيلية بحق العاملين في المجال الإنساني.
- ضمان احترام اتفاقيات فضّ الاشتباك لعام 1974، ومراقبة التوغّلات العسكرية غير المشروعة التي تهدد الأمن والاستقرار في المنطقة.
- فرض تدابير ملزمة على إسرائيل لوقف استهداف الطواقم الطبية ووسائل نقلهم، وضمان وصول المساعدات الإنسانية دون عوائق.

3. إلى قوات الاحتلال الإسرائيلي:

- التوقف الفوري عن استهداف العاملين في المجال الطبي والإنساني، والالتزام بمبدأ الحياد الطبي المنصوص عليه في اتفاقيات جنيف.
- الالتزام بالقانون الدولي الإنساني، وعدم احتجاز الطواقم الطبية أو عرقلة عملهم بأي شكل من الأشكال.
- وقف التوغّل العسكري غير المشروع في المناطق الحدودية السورية، واحترام السيادة السورية وفق قرارات الأمم المتحدة.
- الاعتذار وتقديم تعويضات للطاقم الطبي المتضرر وللدولة السورية عن الأضرار الناتجة عن الاحتجاز غير القانوني ومصادرة سيارة الإسعاف، بما يتوافق مع القانون الدولي الإنساني ومبادئ العدالة والتعويض عن الانتهاكات.

4. إلى الحكومة الانتقالية السورية:

- تقديم شكاوى رسمية أمام الأمم المتحدة والمنظمات الحقوقية الدولية لتوثيق الانتهاكات الإسرائيلية والمطالبة بمساءلة المسؤولين عنها.
- تعزيز حماية العاملين في المجال الطبي والإغاثي، من خلال التعاون مع المنظمات الدولية لضمان حرية تنقلهم وسلامتهم.
- تفعيل الدبلوماسية الدولية لحشد الدعم ضد الانتهاكات الإسرائيلية، والضغط من أجل استعادة الحقوق السيادية في المناطق المحتلة.

5. إلى المنظمات المدنية والحقوقية:

- توثيق الانتهاكات الإسرائيلية ضد العاملين في المجال الطبي والإنساني، وإعداد تقارير تفصيلية لرفعها إلى الهيئات الدولية المختصة.
- زيادة التوعية حول خطورة استهداف العاملين في المجال الطبي والإغاثي، وضرورة اتخاذ موقف موحد لحمايتهم.
- دعم الجهود القانونية لمحاسبة مرتكبي هذه الانتهاكات، والتواصل مع الجهات الدولية المعنية لرفع دعاوى قضائية ضد الممارسات غير القانونية للاحتلال.

SNHR

الشبكة السورية لحقوق الإنسان

لا عدالة بلا محاسبة

info@snhr.org
www.snhr.org